



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٧ بشأن أسس محاسبة أطباء العيون

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥ بشأن أسس محاسبة أطباء العيون ، واستمراراً لسياسة المصلحة في تصويب أعمال المأموريات طبقاً لما جاء من مستحداثات جديدة لأسس محاسبة المهن غير التجارية الواردة بالباب الرابع من الكتاب الثاني لقانون ضريبة الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته .

وفي ضوء أحكام المادة (٣٢) والفقرتين الأولى والثانية من المادة (٣٣) في شأن تحديد الإيرادات الداخلة في وعاء ضريبة المهن غير التجارية والتي نصت على " تحدد الإيرادات الداخلة في وعاء الضريبة سنوياً على أساس صافي الإيرادات، خلال السنة السابقة ويشمل الإيراد من المهن غير التجارية.....".

ويكون تحديد صافي الإيرادات على أساس الإيراد الناتج عن العمليات المختلفة طبقاً لأحكام هذا القانون ... " .

وفي إطار سعي المصلحة المتواصل لمد جسور الثقة بينها وبين كافة الممولين بصفة عامة وأصحاب المهن غير التجارية خاصة باعتبارهم قذوة لغيرهم من الممولين، وحرصاً من المصلحة على مواكبة تطورات الأنشطة المهنية.

لذا تنبه المصلحة إلى ضرورة التزام المأموريات بما يلي:

بالنسبة للحالات الدفترية :-

التي يتقدم فيها الممول بإقرار ضريبي مستنداً إلى دفاتر و حسابات منتظمة يتم المحاسبة ضريبياً وفقاً للدفاتر و السجلات التي تمسكها المنشأة و المستندات المؤيدة لكل من الإيرادات و التكاليف و المصروفات مع مراعاة عدم إهدار الدفاتر و الحسابات إلا بناءً على أسباب جديدة و حقيقية و وفقاً لأحكام المادة (٨٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ و تعديلاته.

أما بالنسبة للحالات التقديرية يتم محاسبتها وفقاً لمايلي:

أولاً: الإيرادات :-

يتم تحديد بنود الإيرادات على النحو التالي:

١. الكشوف تنقسم إلى: - [كشف عادي / مستعجل - كشف نظارة - كشف قاع عين].
٢. الخدمات الطبية [عمل أشعة على العين / قياس قوة الأبصار - قياس ضغط العين.... الخ].
٣. العمليات الجراحية وتنقسم وفقاً للقرار الوزاري رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٤ إلى:
عمليات متقدمة :- [تغير السائل الزجاجي وانفصال شبكي + اندوليزر / ترقيع قرنية + كتركتا + زرع عدسة / جسم زجاجي + اندوليزر /.... الخ].



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

عمليات ذات طابع خاص : [كتاركنا مع جلوكوما مع زرع عدسة / ترقيع قرنية مع جلوكوما]

عمليات مهارة خاصة [كتاركنا مع زرع عدسة / عمليات أورام العين والجفون الخبيثة / استخراج جسم غريب من داخل العينالخ] .

عمليات كبرى: [كتاركنا بدون زرع عدسة / تصليح انفجار مقلة / الحول بالعين / جلوكوما.....الخ] .

عمليات متوسطة : [استئصال كيس دمعي / تفريغ نزيف أو صديد بالخزانه المقدمة / ترقيع الجفن بالجلد.....الخ] .

عمليات صغرى: [أكياس دهينه متعددة / تفريغ عين / فتح خراج بالجفن /.....الخ] .

عمليات بسيطة: [إزالة شعره بالكهرباء / توسيع مجرى الدمع / إزالة كيس دهني واحد /.....الخ] .

ويتم الاسترشاد بما يلي:-

١. معاينة العيادة والعيادات الأخرى التي تخص الطبيب [إن وجدت] معاينة دقيقة ومتكررة لتحديد موقعها [منطقة راقية / متوسطة / شعبية] ومستويات الدخل بها / شهرة الطبيب ودرجته العلمية / التجهيزات الطبية مثل [سرير كشف - المصباح الشقي - جهاز قياس ضغط العين - جهاز كمبيوتر لقياس النظر - جهاز كشف قاع العين - جهاز قياس قوة العدسات] / جهاز سونار خاص بالموجات الصوتية علي العين - جهاز قوة الأبصار مع مراعاة اثر وجود كل منهما علي الإيرادات.

وكذلك أيضاً تحديد كمية العدسات اللاصقة الطبية وأنواعها بحسب المقاس "والملونة" وأنواعها الموجودة بالعيادة ولوازمهم / الاطلاع على شهادة تسجيل العيادة للتحقق من الحصول على تصريح بمزاولة العمليات الجراحية بالعيادة ومعاينة التجهيزات اللازمة لغرفة العمليات / مستوى تأثيث العيادة وديكوراتها / عدد المرضى وقت المعاينة / لافئة [الأسعار - أيام ومواعيد العمل] / عدد أفراد التمريض / الأطباء المساعدين.

كما يراعى عند إثبات الأجهزة الطبية المستخدمة في مزاولة المهنة أن يتم تحديد كل أصل من هذه الأصول تحديداً دقيقاً [الأسم العلمي للجهاز / نوع ورقم الكود الخاص بالجهاز / رقم المصنع [Serial Number] / تاريخ سنة الصنع / طبيعة الاستخدام / القيمة الشرائية للأصل طبقاً لفاتورة الشراء إن وجدت / بيانات الشركة البائعة إن وجدت] وذلك للمحاسبة عن الأرباح الرأسمالية حال التصرف في أي أصل أو إستبداله بأخر بما يتيح للمأمورية تتبع تلك الأصول من خلال إجراء معاينات بصفة دورية قبل كل فحص.

كما يجب أن تشمل المعاينة كذلك على تحديد ما إذا كان الطبيب يزاول المهنة منفرداً بالعيادة أم هناك شراكة مع غيره في ذات العيادة [مكان مزاولة المهنة] .



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

٢. مناقشة الممول مناقشة شاملة:

لتحديد تخصصه ومركزه العلمي وعدد سنوات الممارسة / عدد الحالات " أفراد - تابعة لجهات " [اليومية - الأسبوعية] لكل من الكشوف بأنواعها والخدمات الطبية وقيمة كلا منهم - عدد وأنواع العمليات الجراحية التي يقوم بإجرائها حسب تصنيفها وأتعابه عن كل منهم / أسعار وكميات وأنواع " شراء - بيع " العدسات اللاصقة " الطبية - الملونة " ولوازمها ومصادر الشراء / الإيرادات الناتجة من [عمل أشعة علي العين - قياس قوة الأبصار - بيع العدسات اللاصقة ولوازمها - تحرير شهادات للمرور] المستشفيات التي يتعامل معها / جهات التعاقد [تأمين صحي - مستشفيات - مستوصفات - هيئات - شركات] وأتعابه السنوية منها وفقاً

للشهادات المؤيدة لذلك / وبخصوص الهيئات والشركات بوضح أساس التعاقد [نسبة ما يدفعه المريض من قيمة العلاج طبقاً للعقد] / مدي التفرغ للعيادة / عدد المؤتمرات العلمية التي حضرها بالخارج / تكاليف مزاولة المهنة [المستلزمات الطبية - أتعاب أطباء التخدير والمساعدين.... الخ] / أسماء وعناوين أطباء التخدير الذين يتعامل معهم / عدد أيام ومواعيد العمل.

كما يجب أن تشمل المناقشة على تحديد الأتعاب المهنية المدفوعة للغير إن وجد لتحديد [قيمة الأتعاب / اسم المستفيد من الأتعاب / عنوانه / رقم ملفه الضريبي / المبلغ المخصوم / نسبة الخصم / رقم القسيمة وتاريخ التوريد] .

في حالة وجود تنازل من الممول عن العيادة أو جزء منها للغير يجب مناقشته لتحديد [أسم المتنازل إليه وعنوانه / النشاط المهني للمتنازل إليه / القيمة البيعية أو عائد التنازل / صورة التصرف سواء كان تصرف ناقل للملكية - حق منفعة - حق استغلال للغير) وذلك لمحاسبته عن أیه عوائد أو أرباح ناتجة عن التنازل كلياً أو جزئياً عن أماكن مزاولة المهنة وسواء كانت هذه العوائد تدفع شهرياً أو دفعة واحدة.

٣. تتولي المأمورية المختصة الرجوع إلى:

- جهات التعاقد للحصول علي بيانات التعاملات مع هذه الجهات.
- المستشفيات التي يجري بها العمليات للحصول علي بيان يوضح [عددها - نوعياتها - أتعاب الطبيب عن كل حالة - المبالغ المخصومة تحت حساب الضريبة عن كل حالة سواء كانت حالة طبيب أم حالة مستشفى].

٤. تحدد أتعاب الطبيب استرشاداً بالآتي :-

- شهرة الطبيب ومركزه ودرجته النقابية [أخصائي / استشاري/ زميل أحد الجامعات أو الجمعيات العلمية / درجته العلمية [مدرس مساعد / مدرس / أستاذ / رئيس قسم] .
- المستوي الاجتماعي للمنطقة الكائن بها العيادة [راقية / متوسطة / شعبية] .
- مستوي وشهرة المستشفيات التي يجري بها العمليات ونوع العمليات ودرجة إقامة المريض وعدد أيام الإقامة.
- ٥. الاطلاع علي ما لدي الممول من مستندات / أجنداث / سجلات / صور الإيصالات المهنية.
- ٦. بيانات التعامل : الخصم والتحويل تحت حساب الضريبة وغيرها من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي مصادر أخرى .
- ٧. الإقرارات الضريبية المقدمة من الممول للاسترشاد بما ورد بها من بيانات عند المحاسبة.

